

السنة الدراسية: 2017-2018

المستوى: 2 ثانوي

المدة: 1 ساعة

ثانوية: الشهيد طيبي محمد

الشعبة: التسيير والإقتصاد

إختبار الثلاثي الثاني في مادة: القانون *الاسم واللقب:

الجزء الأول (6ن):

1- عرف الحق الذهني وبين أنواعه

.....

2- مالفرق بين أهلية الاداء وأهلية الوجوب

.....

3- عرف مايلي: الموطن-الاهلية-الاسم

.....

الجزء الثاني (6ن)

اليك السندات القانونية التالية:

المادة 37 من القانون المدني الجزائري "يعتبر المكان الذي يمارس تجارة او حرفة موطنا خاصا بالنسبة الى المعاملات المتعلقة بهذه التجارة او المهنة"

المادة 28 من القانون المدني الجزائري "يجب ان يكون لكل شخص لقب واسم فأكثر ولقب الشخص يلحق اولاده بحيث تكون الاسماء جزائرية وقد يكون خلال ذلك بالنسبة للأطفال المولودين من ابوين غير مسلمين"

المادة 06 من قانون الجنسية الجزائري "يعتبر جزائريا الولد المولود من أب جزائري وأم جزائرية" انطلاقا من السندات القانونية اعلاه وعلى ضوء ما درست اجب على مايلي:

1- ماهو موضوع نص المادة 37 ق.م.ج وماهو نوعه؟

.....

2- ماهو موضوع نص المادة 28 ق.م.ج وماهو نوعه؟

.....

3- مانوع الجنسية المشار اليها في نص المادة 6 من ق.ج.ج

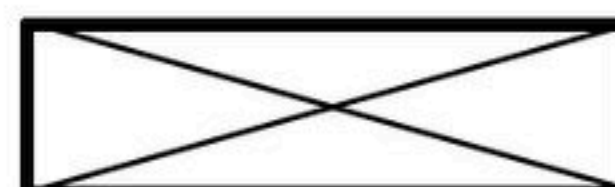
.....

4- اشرح شروط التجنس حسب قانون الجنسية الجزائري

.....

الجزء

الثالث (8ن)



شطب على الاجابة غير مناسبة فيمايلي :

المواطن العادي	المواطن القانوني	المواطن الخاص	الاشخاص المشردون الذي لا عمل لهم يكونون دائمي التنقل فلا موطن لهم
الاسم التجاري	اسم المستعار	اسم الشهرة	هو اسم غير اسمه الحقيقي يخلغه على نفسه في المجال الفني او الادبي
اقامة المعتادة مدة عامين على الاقل	تمتع بحسن السيرة والسلوك	ان يكون بالغاً سن الرشد	يمكن لاجنبي ان يقدم طلباً لاكتساب الجنسية الجزائرية ان يحصل عليها بشرط
يعتبر كامل الاهلية	يعتبر فاقد التمييز ولكن ناقص الاهلية	يعتبر مميز ولكن ناقص الاهلية	كل شخص بلغ سن 13 سنة ولم يبلغ سن الرشد 19 سنة
مرض يحدث خلل يعترى جزء من العقل	سداجة العقل وسوء التقدير	سوء تبدير المال	الغفلة
ان يكون مقيماً في الجزائر وقت توقيع المرسوم	الاقامة المعتادة ومنتظمة بالجزائر مدة عامين على الاقل	ان يكون مقيماً في الجزائر منذ 7 سنوات على الاقل عند تقديم طلب	يمكن اكتساب الجنسية الجزائرية بالزواج من جزائري او جزائرية بموجب مرسوم متى توفرت احدى الشروط التالية
حق براءة الاختراع	حق المؤلف	حق الانتخاب	من انواع الحقوق السياسية
حق تولي الوظائف العليا	حق الترشح	المحل	من اركان الحق
وحدة متماسكة قائمة بذاتها مستقلة	احدى خصائص الشخصية القانونية	ترتبط بين الجانب الإيجابي والسلبى	من مميزات الذمة المالية أنها
غير مميز	ناقص الاهلية	عديم اهلية	كل شخص لم يبلغ سن الثالثة عشر من عمره يعتبر فاقد التمييز
مصدر الحق	مضمون الحق	النص القانوني	السبب هو
النص القانوني	الاشياء	طرفي الحق	المحل هو
أن يكون الزواج قانونياً وقائماً فعلياً منذ ثلاث سنوات على الأقل عند تقديم طلب التجنس.	أن يثبت اندماجه في المجتمع الجزائري ويقدم الطلب الى وزير العدل الذي يستطيع رفضه	أن يكون مقيماً في الجزائر منذ 7 سنوات على الأقل بتاريخ تقديم الطلب	اشارة المادة 9 مكرر من قانون الجنسية الجزائري
المادة 39	المادة 38	المادة 37	عرفت القانون المدني الجزائري المواطن المختار
الجنون والعتة	العجز الجسماني الشديد او العاهة المزدوجة	حالة الغائب والمفقود	من موانع الاهلية
43	42	40	اشارت القانون المدني في مواده على احكام الاهلية